



Quota of Minorities in Modern Iraqi Electoral Laws

Wajna Razaq Abd

College of Science, University of Wasit

ABSTRACT

We will examine the minority quota system within Iraqi electoral laws seeking to verify that it provides a genuine voice for smaller communities, the concept is not new however it holds particular significance in a country like Iraq, characterized by its considerable diversity Following 2003, the minority quota emerged to ensure the representation of these groups Indeed, the constitution and subsequent legislation laid the groundwork for this system However, the practical reality has been stained with challenges, as some have sought to reduce the quota to mere numbers that serve narrow interests It is evident that the problem lies not with the idea itself, but with its implementation This calls for the creation of other methods that guarantee genuine, representation for these communities, free from corruption The study asserts that the minority quota is a positive step, but it requires more effective protection to ensure the autonomy of the electoral representative.

***Correspondence:**

wagna@uowasit.edu.iq

Received: 20 August 2025

Accepted: 17 September 2025

Published: 01 November 2025

DOI:

<https://doi.org/10.31185/wjfh.Vol21.Iss4.1295>



This article is an open access article distributed under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution License (CC BY 4.0)

<https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/>

Cite:

Al-Nusairawi, W. R. A. (n.d.). Quota of Minorities in Modern Iraqi Electoral Laws. Wasit Journal for Human Sciences, 21(4).

<https://doi.org/10.31185/wjfh.Vol21.Iss4.1295>

Keywords: Minority Quota, Electoral Systems, Corrective Justice, Affirmative Action, Electoral Law

كوتا الأقليات في القوانين الانتخابية العراقية الحديثة

م.د وجناء رزاق عبد
كلية العلوم جامعة واسط

المُستخلص

يتناول هذا البحث نظام كوتا الأقليات في القوانين الانتخابية العراقية بعد عام 2003، باعتباره إحدى أهم الآليات الدستورية لضمان تمثيل المكونات الصغيرة في مجلس النواب. وتكمن أهمية الموضوع في ارتباطه بمبدأ العدالة التصحيحية في مجتمع متعدد ومعقد مثل العراق، حيث تسعى الكوتا إلى منح الأقليات صوتاً سياسياً حقيقياً، غير أن التطبيق العملي واجه تحديات جوهرية تمثلت في تحول الكوتا أحياناً إلى أداة شكلية تخدم مصالح حزبية، مما يثير التساؤل حول فاعليتها في تحقيق تمثيل حقيقي للأقليات، اعتمد البحث المنهج التحليلي المقارن، مستنداً إلى النصوص التشريعية وقرارات المحكمة الاتحادية، مع تحليل للتجربة العراقية ومقارنتها بالمعايير الديمقراطية، وتوصلت الدراسة إلى أن الضمانات الدستورية تظل قاصرة دون آليات حماية فعالة، وأن النفوذ الحزبي أضعف جوهر الكوتا، ويوصي البحث بتشريعات، أوضح تعزز استقلالية نواب الأقليات وربط المقاعد بالتوزيع الديموغرافي الفعلي.

الكلمات المفتاحية: كوتا الأقليات، النظم الانتخابية، العدالة التصحيحية، التميز الإيجابي، القانون الانتخابي

المقدمة

أولاً: موضوع البحث

في أعقاب التغييرات السياسية التي شهدتها العراق بعد عام 2003، أصبح من الجلي بان النظام الجديد محتاج الى طرق تضمن المشاركة الفاعلة لجميع فئات المجتمع، على اعتبار أن التنوع الديني والثقافي من السمات البارزة لجميع فئات المجتمع العراقي ولا سيما بالنسبة للأقليات التي تعرضت لفترات طويلة من التهميش، لهذا الأسباب ادخل النظام الانتخابي ما يعرف "بكوتا الأقليات" لضمان عدالة التمثيل البرلماني، عبر القوانين الانتخابية كخطوة لتعزيز هذا التمثيل ومنحهم فرصة للتعبير عن مصالحهم، أن تطبيق الكوتا في العراق ليس مجرد بند في القانون ولكنه أداة دستورية وقانونية مهمة، وقد جاءت هذه الخطوة بظروف معقدة تعيشها البلاد على كافة الأصعدة، فبالإمكان رؤية تنوع الانتماءات الدينية والهويات القومية بشكل واضح، لذلك فان العمل على أدرج وتطبيق الكوتا ضمن القوانين الانتخابية يعكس المحاولة لكي يتحقق توازن سياسي، مع الاعتراف بالتعددية كأحد العناصر الأساسية في بناء الدولة الديمقراطية الحديثة، ومع كل تلك المبررات وعلى الرغم من مرور العديد من السنوات والتجارب الانتخابية التي مر بها تطبيق "نظام الكوتا" تظل هناك كثير من علامات الاستفهام والأسئلة، هل يتم تطبيق الكوتا بشكل عادل؟ أو مدى ما تحققه من تمثيل للأقليات؟ وهل تشجع الأقليات على المشاركة السياسية وبشكل حقيقي عن طريق استقلال المرشحين لهذه المقاعد أم أنها مجرد تمثيل شكلي، يهدف هذا البحث الى الإجابة عن هذه التساؤلات عن طريق دراسة القوانين الانتخابية العراقية الحديثة.

ثانياً: أهمية البحث

يتضح أهمية وقيمة هذا البحث عن طريق تناوله لأداة مهمة تضمن التعددية السياسية في العراق، وهي كوتا الأقليات فالتوازن في تمثيل الأقليات داخل الهيئات التشريعية يظهر مدى الالتزام في الدستور ويعمل على تعزيز العدالة في التمثيل السياسي للأقليات فضلاً عن انه يبرز التحديات الفعلية المرتبطة بتمثيل الأقليات

ثالثاً: مشكلة البحث

يواجه هذا النظام العديد من الأسئلة التي تطرحها الدراسة تركز على إذا كانت كوتا الأقليات في القوانين الانتخابية الحديثة تضمن التمثيل الحقيقية أم أنها مجرد إجراء شكلي، مع تسليط الضوء على التدخلات الحزبية المحتملة التي قد تؤثر في اختيار مرشحي هذه الأقليات في الانتخابات.

رابعاً: أهداف البحث

سبب إدراج كوتا الأقليات في القوانين الانتخابية العراقية ، ويعمل على تحليل الأسس الدستورية والقانونية التي عملت على إقرار هذا النظام بعد عام 2003 ويهدف أيضاً إلى التقييم الفعلي لفعالية الكوتا في أن توفر تمثيلاً سياسياً حقيقياً للأقليات والعمل على دراسة الأبعاد السلبية والتحديات التي ترتبط بعملية التطبيق الفعلي للنظام وفي نهاية هذه الدراسة سوف تطرح مجموعة من التوصيات التشريعية التي تهدف إلى تحسين جودة وطريقة تمثيل الأقليات في النظم الانتخابية وهذا بدوره سيساعد في تعزيز مبادئ العدالة والتعددية الاجتماعية والسياسية ويعزز فكرة المشاركة العادلة في اتخاذ القرارات في الداخل.

خامساً: منهجية البحث

تعتمد هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي الذي يشمل تحليل ووصف النصوص الدستورية والقوانين الانتخابية العراقية التي نظمت كوتا الأقليات وذلك لإبراز حقيقة تطبيق الكوتا في العراق فضلاً عن أنه تم اعتماد المنهج التحليلي النقدي للنظر في الآثار الناجمة عن التطبيق مع استخدام للمنهج المقارن وبشكل محدود.

سادساً: خطة البحث

المبحث الأول الإطار القانوني والفكري لنظام الكوتا في العراق ويتناول هذا المبحث الأسس التي يقوم عليها مفهوم الكوتا بما يشمل التعريف والأسباب القانونية والسياسية التي دفعت إلى إقراره، المطلب الأول: المراكز النظرية والدستورية لنظام الكوتا المخصصة للأقليات أما المطلب الثاني فكان: تطور النظام الانتخابي في العراق بعد عام 2003 ويتناول المبحث الثاني: تطور التشريعات الانتخابية من 2005 إلى 2021 وتأثيرها على تمثيل الأقليات يركز هذا المبحث على القوانين الانتخابية التي تم اعتمادها في العراق بعد عام 2003 كما يتناول بالتحليل كيفية تخصيص المقاعد للأقليات والتحديات التي واجهت النظام شمل، المطلب الأول: المقاعد المخصصة للأقليات (الكوتا) في القوانين الانتخابية ، المطلب الثاني: التحديات التي تعيق تمثيل الأقليات ضمن نظام الكوتا.

المبحث الأول: الإطار القانوني والفكري لنظام كوتا الأقليات في العراق

يعتبر نظام الكوتا في العراق فكرة قانونية وسياسية وضرورة تهدف إلى ضمان تمثيل التنوع المجتمعي في أثناء الانتخابات كضرورة في سياق التحول الديمقراطي الذي ابتدأ بعد عام 2003 ويعتمد هذا النظام على مبدأ "التميز الإيجابي" ليعزز العدالة السياسية وتشجيع المشاركات الفاعلة وسوف نتناول الأسس الفكرية والدستورية لفكرة الكوتا على أن نسلط الضوء على جوانبها القانونية في السياق العراقي الحديث.

المطلب الأول: المراكز النظرية والأسس النظرية والدستورية لنظام الكوتا المخصص للأقليات

أولاً : المراكز النظرية: يعتبر نظام الكوتا من المفردات المستمدة من الفلسفات الليبرالية الحديثة التي تهدف إلى تحقيق العدالة الاجتماعية والسياسية وخاصة في المجتمعات المتعددة وعن طريق التفكير السياسي ومن الممكن رؤيته في إطار مفهوم "العدالة التصحيحية" وهو نوع من أنواع العدالة التي تركز على معالجة التمييز التاريخي أو التهميش الذي يعاني منه بعض الفئات ، ويعتبر الفيلسوف الأمريكي (جون رولز) أحد أبرز الكتاب المفكرين في هذا المجال حيث تناول في كتابه " نظرية في العدالة " فكرة " التمييز

المشروع " كأساس لتوزيع الحقوق والفرص مع الأخذ بنظر الاعتبار احتياجات المجتمعات الضعيفة والمهمشة سياسيا وفي هذا الإطار تعتبر الكوتا مبدأ " تكافؤ الفرص الفعلي " وليس مجرد شكلا خارجيا ، حيث أن التمثيل المتساوي في المؤسسات السياسية لا يمكن أن يتحقق إلا بضمان تمثيل ووصول الفئات ذات الأعداد القليلة أو التي تعاني من ضعف تاريخي والوصول بها الى مراكز التأثير (جبرون، 2014، ص.82) ويتمشى هذا المفهوم على ما أكدته العهود والمواثيق الدولية وبخاصة العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (1966) والذي تضمن في المادة 27 منه على حقوق الأقليات في المشاركة في الحياة العامة وحماية هويتها السياسية والثقافية ، حيث نصت هذه المادة " تنص المادة 27 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (1966) على أن "في الدول التي توجد فيها أقليات عرقية أو دينية أو لغوية، لا يجوز حرمان الأشخاص المنتمين إلى هذه الأقليات من الحق في التمتع بثقافتهم الخاصة، أو اعتناق دينهم وممارسة شعائره، أو استخدام لغتهم الخاصة، بالاشتراك مع الأعضاء الآخرين في مجموعتهم" لذا أن نظام الكوتا هو تجسيد للعدالة الليبرالية في صورها الحديثة حيث تجاوز مفهوم المساواة الشكلية أمام القوانين ساعيا الى تصحيح الخلل في موازين التمثيل السياسي والاجتماعي غير أن يتم تطبيق اليات تشريعية استثنائية تمتد مؤقتا لتصحيح الخلل في تمثيل الأقليات المهمشة دينيا وعرقيا وقوميا دون أن يؤدي ذلك الأ التأثير السلبي على مبدأ المساواة في المواطنة (خوذري، 2024، ص.311) وقد اثبت نظام الكوتا في العديد من التجارب الانتخابية الديمقراطية فعاليته في دمج الأقليات في النظام السياسي وبمثل حالة العراق التي يتميز بتنوعه الديني والقومي وبشكل كبير إذ إنه من الصعوبة الحصول على تمثيل عادل من دون تطبيق هذا النظام، ويعتبر تطبيق وجود الكوتا مؤشرا على جدية الدولة وعلى ضمان استقرار النظام السياسي وتحقيق المساواة السياسية ، فيما يخص الكوتا التي تخصص للأقليات أصبحت ضرورة بعد عام 2003 كجزء مما تتطلبه المرحلة بعد التطور الذي شهده النظام الديمقراطي وانتقال النظام في البلاد من النظام الشمولي الى نظام البرلماني الديمقراطي وفقا لدستور 2005 ، يعكس هذا التنوع الديني والثقافي في المجتمع العراقي الى حاجة ملحة لتمثيل سياسي عادل لجميع المكونات ومع ذلك لم يكن بالاستطاعة تشكيل حكومة شاملة دون أن تعالج أزمات " التمثيل الساسي" التي تجمع قضايا الهوية والمشاركة والشرعية والاندماج والتوزيع وهذه الصعوبات تواجه أي مجتمع فيه تعدد هوياتي كما هو ما موجود في العراق (أميرة المعاييرجي ، 2010، ص.47) لمعالجة هذه الإشكالات وخلق حكومة فعالة .

ثانيا: المرتكزات الدستورية

ينص الدستور العراقي في المادة (20) على حق المواطن في المشاركة في الشؤون العامة بما يضمن حق التصويت والترشيح وهو حق ينطبق على جميع مكونات الشعب العراقي بما فيها الأقليات ويعد دستور العراق 2005 الركيزة العليا التي تعزز مبدأ التمثيل العادل عن طريق الكوتا فنصت المادة 47 على نص واضح "يراعى تمثيل سائر مكونات الشعب فيه" وهذه المادة قد منحت المشرع الصلاحيات الكاملة لتخصيص مقاعد للأقليات في هيئاتها المنتخبة وهذا بدوره يؤثر على القوانين الانتخابية لمجلس النواب ومجالس المحافظات وبخاصة بتوزيع المقاعد داخل الدوائر المتعددة أو الدوائر المغلقة أو ذات التمثيل النسبي ، ثم يطبق هذه المبادئ عمليا بواسطة قوانين الانتخابات ، التي ألزمت بتحديد مقاعد خاصة للمكونات القومية والدينية الصغيرة مثل المسيحيين والأيزيديين والصابئة المندائيين بما يضمن لهم المشاركة في العملية الانتخابية ضمن الأطر القانونية وعلى الرغم من مشروعية التمثيل الدستوري والقانوني يبقى التطبيق يواجه الكثير من التحديات متعلقة بنجاحة التمثيل الحقيقي في بعض المحافظات وخاصة في إقليم كردستان ، تم تخصيص مقاعد للأقليات في البرلمان ولكن الواقع يكشف عن محاولات منظمة لاستئلال هذه المقاعد من قبل الأحزاب الكبرى بهدف زيادة نفوذها وتحت ستار الكوتا (Abdullah،2020,p.7) كما ساهمت المفوضية وأخذت بعين الاعتبار خطوات منهجية لتطبيق ما نص عليه الدستور العراقي والتشريعات الانتخابية كما نصت المادة 14 لمنع التمييز وتأكيد على المواطنة المتكافئة لجميع العراقيين " العراقيون متساوون أمام القانون دون تمييز بسبب الجنس ، أو العرق، أو القومية ، أو الأصل، أو اللون ، أو الدين ، أو المذهب ،

أو المعتقد، أو الوضع الاقتصادي، أو الوضع الاجتماعي " (الشكري، 2025، ص.128) وعلى الرغم من سعي الدستور والقوانين الانتخابية لتمثيل عادل لمختلف الأقليات فالنظام يواجه عدة تحديات مثل نقص باستقلالية بعض المرشحين وهيمنة الأحزاب والتغيرات الديموغرافية والسبب هو النزوح، وترى الباحثة بضرورة التحديث الدوري للقوانين وتوزيع المقاعد ليعكس التغيرات الديموغرافية .

المطلب الثاني: تطور النظم الانتخابية في العراق بعد عام 2003

بعد أن انهار النظام السابق في عام 2003 بعد الغزو الأمريكي للعراق، بدأت البلاد في مرحلة جديدة تمثلت بتشكيل سلطة الائتلاف المؤقتة تحت قيادة الولايات المتحدة، أعقبها إنشاء مجلس الحكم الانتقالي الذي ضم ممثلين عن الطوائف والأقليات العراقية، حيث ظهرت ضرورة لتأسيس نظام انتخابي يُمثل جميع مكونات الشعب، بما في ذلك الأقليات التي تعرضت للتمييز (حسين، 2015، ص.44). لم يكن اختيار أعضاء المجلس قائماً على الكفاءة أو العدد، بل اعتمد على مبدأ المحاصصة، ومنح صلاحية إصدار القوانين المؤقتة، وكان من أبرز إنجازاته الموافقة على "قانون إدارة الدولة للمرحلة الانتقالية" الذي وضع إطاراً دستوري مؤقت حتى إقرار الدستور الدائم (رشيد، 2006، ص.73) شهد كانون الثاني/يناير 2005 أول انتخابات لتشكيل الجمعية الوطنية الانتقالية، التي أوكلت إليها مهمة وضع الدستور الدائم تم استخدام نظام التمثيل النسبي (القائمة المغلقة) لضمان تمثيل واسع، رغم ما واجهه من إشكاليات في التمثيل الفعلي (النصراوي، 2024، ص.132) اعتمد هذا النظام على توزيع المقاعد وفق عدد الأصوات التي تحصل عليها القوائم الحزبية على مستوى المحافظات دون تمكين الناخب من ترتيب المرشحين (البهادلي، 2023، ص.114) ورغم كونه مناسباً للمرحلة من حيث تجاوز الطائفية إلا أنه أدى فعلياً إلى هيمنة الأحزاب الكبرى وتمييز الأقليات والمستقلين، ولعبت بعثة الأمم المتحدة (يونامي) دوراً رئيسياً في صياغة المبادئ العامة للنظام الانتخابي عبر تقديم الدعم الفني للهيئة المستقلة للانتخابات واعتماد وسائل لضمان الحد الأدنى من التمثيل لمكونات الشعب كافة، بما في ذلك الأقليات الدينية والعرقية إلا أن هذه الإجراءات تأثرت أحياناً بالتسرع وضغوط سياسية وأمنية مما انعكس سلباً على جودة النظام الانتخابي في تلك المرحلة (حمد، 2023، ص.366)، شهد العراق تطبيق أنظمة انتخابية متعددة في فترات قصيرة، نتيجة غياب الاستقرار التشريعي والرؤية الواضحة في عام 2005، تم اعتماد نظام التمثيل النسبي بالقائمة المغلقة والدائرة الواحدة، ما منح الأحزاب سلطة ترتيب المرشحين وحد من تدخل الناخب، مما أثر سلباً على فرص المستقلين والأقليات، استجابة للانتقادات، تم تعديل النظام في انتخابات 2010 و2014 إلى نظام القائمة المفتوحة الذي منح الناخب حرية اختيار المرشح داخل القائمة مع الحفاظ على مبدأ التمثيل النسبي. ومع ذلك، فإن طريقة توزيع المقاعد (كالقاسم الانتخابي 1.4 ثم 1.7) ساهمت في استمرار سيطرة الكتل الكبيرة، وأضعفت تمثيل المستقلين والأقليات نتيجة اتساع الدوائر وضعف المعايير الفنية (النصراوي، 2022، ص.834-835) وفي انتخابات 2018، تفاقمت الانتقادات، وتراجعت نسب المشاركة خاصة من مناطق الأقليات، مما دفع إلى مطالب بإصلاح جذري وبفعل ضغط الاحتجاجات الشعبية عام 2019، تم إصدار القانون الانتخابي رقم (9) لسنة 2020، الذي أحدث تحولاً نحو نظام الدوائر المتعددة والترشيح الفردي، وطبق لأول مرة في انتخابات 2021 تم تقسيم المحافظات إلى دوائر صغيرة يتنافس فيها المرشحون بصورة فردية دون قوائم حزبية، بهدف تعزيز العلاقة بين الناخب وممثلته لكن ظهرت تحديات، منها اختلال التوزيع الديموغرافي، وضعف العدالة الجغرافية، ونقص تمثيل الأقليات، رغم وجود نظام كوتا لكنه لم يُطبق بفاعلية، يتضح أن العراق خاض تجربة انتخابية انتقالية معقدة، تنقل خلالها بين ثلاثة أنظمة رئيسية: القائمة المغلقة، القائمة المفتوحة، والنظام الفردي وكانت دوافع التغيير سياسية أكثر منها قانونية دون استناد إلى مبدأ الاستقرار التشريعي (التميمي، 2022، ص.298). كما أن غياب الإرادة السياسية لتأسيس نظام شفاف وعادل أدى إلى تعديلات متكررة، (حميد، 2006، ص.54) أثرت سلباً على فعالية التمثيل النيابي واستقرار النظام الديمقراطي، وخصوصاً تمثيل الأقليات التي ظلت مرهونة بالتحالفات الكبرى والانقسامات المحلية.

المبحث الثاني: تطور التشريعات الانتخابية (2005 - 2021) وأثرها على تمثيل الأقليات

منذ عام 2005 حدثت تغييرات عديدة في القوانين الانتخابية في العراق حيث تم تعديل طريقة تخصيص المقاعد للأقليات لتظهر تفاعل النظام السياسي مع مبادئ العدالة في التمثيل في هذا المبحث سيتم استعراض كيفية تنظيم كوتا الأقليات في القوانين الانتخابية المتتالية وتحليل تأثيرها الفعلي مع التركيز على أبرز التحديات التي واجهت تمثيل هذه الفئات في ظل تلك القوانين

المطلب الأول: المقاعد المخصصة للأقليات (الكوتا) في القوانين الانتخابية

بعد أن تم إقرار الدستور الدائم للعراق في عام 2005 أصبح الإطار القانوني للانتخابات مرتبطاً بالمادة (47) من الدستور التي أشارت إلى أن "مجلس النواب يتكون من عدد من الأعضاء بحيث يكون هناك مقعد واحد لكل مئة ألف نسمة من سكان العراق، يمثلون جميع العراقيين، ويتم انتخابهم عبر الاقتراع السري المباشر". كما أوضحت الفقرة الثانية من ذات المادة أهمية تمثيل جميع مكونات المجتمع العراقي (دستور العراق، 2005، مادة 47). بناءً على هذه المعطيات بدأت مرحلة جديدة من التشريع الانتخابي في العراق بهدف تنظيم الآليات لضمان تمثيل المواطنين بشكل عادل وتحديد طبيعة النظام الانتخابي فضلاً عن إضافة آليات "الكوتا" للمكونات القومية والدينية الصغيرة في الانتخابات التي أُجريت في نهاية عام 2005، وكان القانون الانتخابي رقم 16 لسنة 2005 هو الأول الذي نظم الانتخابات بعد إقرار الدستور حيث اعتمد نظام التمثيل النسبي الكامل مع قوائم مغلقة وخصص مقاعد للأقليات في بعض المحافظات مثل نينوى وبغداد وأربيل وكركوك حيث تم تخصيص خمسة مقاعد للمسيحيين والصابئة والشبك والأيزيديين تم تعديل قانون الانتخابات ليشمل نظام القائمة المفتوحة جزئياً في بعض المناطق وتقسيم العراق إلى 18 دائرة انتخابية تتوافق مع عدد المحافظات على الرغم من أن هذه الخطوة سمحت بتنوع أكبر في التمثيل إلا أن تأثيرها على تمثيل الأقليات بقي محدوداً بسبب عدم وجود ضمانات واضحة وقانونية لتمثيل تلك الأقليات بشكل مستقل عن إرادة القوى السياسية الكبرى (شيت، 2018، ص 300). في عام 2010 تمت الانتخابات البرلمانية الثالثة وفق قانون جديد اعتمد نظام القائمة المفتوحة على مستوى المحافظات مع إدراج مقاعد كوتا للأقليات حيث نص قانون الانتخابات رقم 16 لسنة 2005 المعدل على تخصيص مقاعد لعدة مكونات منها خمسة مقاعد للمسيحيين ومقعد لكل من الشبك والأيزيديين والصابئة تم توزيع هذه المقاعد جغرافياً على محافظات مثل نينوى وبغداد وأربيل ودهوك وقد جاء هذا التخصيص نتيجة لضغوط مجتمعية وسياسية فضلاً عن توصية من بعثة الأمم المتحدة في العراق، لقد اعتبرت "يونامي" أن إدخال نظام الكوتا يمثل وسيلة لضمان حد أدنى من تمثيل المكونات المهمشة ولتحقيق ذلك تم تعديل حجم الدوائر الانتخابية واعتماد نظام القوائم شبه المفتوحة ورغم الحفاظ على كوتا الأقليات إلا أن التمثيل الفعلي لم يتوسع مما أدى إلى ضعف الإشراف القضائي وقلة مشاركة الأقليات من خارج مناطقهم الأصلية (حميد، 2018، ص 232). ومع ذلك أظهرت العديد من تقارير المنظمات الدولية المختصة أن تمثيل الأقليات عن طريق الكوتا لم يكن ناتجاً عن استقلال سياسي حقيقي بل كان خاضعاً في كثير من الأحيان لنفوذ الأحزاب الكبرى، هذه الأحزاب أثرت بطريقة غير مباشرة على المرشحين الذين فازوا بتلك المقاعد، عن طريق توجيه الناخبين أو تمويل الحملات الانتخابية لصالح مرشحين محدد من الأقليات الذين يخدمون مصالح القوى السياسية المتنفذة (الزبيدي، 2020، ص 111) إضافة إلى ذلك، فقد أدى التركيز الجغرافي للكوتا في بعض المحافظات إلى حرمان آلاف المواطنين من حقهم في التصويت في مناطق لم يتم تخصيص مقاعد للكوتا فيها على سبيل المثال، لم يُمنح أي مقعد للإيزيديين في بغداد أو البصرة رغم وجود عدد منهم مما يعتبر انتهاكاً لمبدأ العدالة الانتخابية والمساواة في حقوق الأقليات وأثر ذلك على استقرار الدولة القومية (عساف، 2010، ص 79) على الجانب الآخر لم تقدم القوانين الانتخابية حلولاً فعالة لمشكلات الكثافة السكانية

للأقليات في حساب المقاعد، مما جعل بعض تلك الأقليات تظل دون تمثيل حقيقي يعكس حجمها علاوة على ذلك فقد حالت التحديات الأمنية والسياسية والقيود على حرية التنظيم والتعبير دون قدرة تلك المكونات على تشكيل قوى سياسية مستقلة للدفاع عن قضاياها في العملية السياسية (شيت، ص.298) رغم أن الكوتا كانت تهدف إلى توفير تمثيل معنوي للأقليات، فإنها تحولت مع الزمن إلى مجرد آلية شكلية لا تعكس واقع تلك الجماعات، ولا تضمن مشاركتها الفعلية في اتخاذ القرارات السياسية، بعض الحقائق تشير إلى أن الكوتا أصبحت تستخدم كوسيلة لإضفاء الشرعية على العملية السياسية دون تغيير جوهري في موازين القوى بشكل عام تكشف تطورات القوانين الانتخابية في العراق بعد عام 2005 عن رغبة واضحة في إشراك الأقليات، ولكن التنفيذ العملي واجه العديد من الثغرات القانونية والسياسية مما يتطلب مراجعة آليات توزيع مقاعد الكوتا وتوسيعها، وضمان استقلالية ممثلي المكونات عن هيمنة الأحزاب السياسية لضمان أن يكون تمثيل الأقليات قادرًا على أداء وظيفته الديمقراطية الحقيقية، مرت العمليات الانتخابية في العراق بعدة مراحل وشهدت القوانين الانتخابية تعديلات عديدة تشمل شكل القوائم وآلية توزيع المقاعد وشروط الترشيح وسنستعرض أبرز هذه المراحل.

- 1 - القانون المؤقت لعام 2005 - الذي تضمن إشارات أولية لتخصيص مقاعد للأقليات، رغم افتقاره لنصوص مفصلة
- 2- قانون الانتخابات رقم 16 لسنة 2005 - جاء بعد التصويت على دستور 2005 تضمن اليه تمثيل الأقليات لكنه لم يبين اليه دقيقة لذلك التمثيل
- 3- قانون الانتخابات رقم 45 لسنة 2013 - هذا القانون جاء بتغيير مهم حيث تبنى نظام سانت ليغو المعدل في توزيع المقاعد وقد تعرض لانتقادات لأنه زاد من صعوبة حصول الكتل الصغيرة بما فيها الأقليات، على مقاعد بدون كوتا ومع ذلك، استمر النص على مقاعد مخصصة للأقليات في بعض المحافظات
- 4- تعديل 2019 - بعد احتجاجات تشرين تحت ضغط المظاهرات الواسعة في 2019 أُجري تعديل جذري على قانون الانتخابات وأقر في 2020 ونُفذ في انتخابات 2021 أصبح العراق يعتمد نظام الدوائر المتعددة ما أثار مخاوف بشأن تأثيره على تمثيل الأقليات بسبب تركيزهم السكاني المحدود (الجابري، 2025، ص.311). وقد أثار هذا النظام نقاشات حول فاعلية هذه المقاعد خاصة في ظل الانتقادات الموجهة إلى بعض القوى السياسية الكبرى التي تدعم مرشحين لأغراض سياسية من أجل الفوز بمقاعد الكوتا (جودة، مصدق، 2021، ص.715) مما قد يفرغ هذه الآلية من مضمونها الحقيقي إن تخصيص هذه المقاعد لا يعكس فقط اعترافًا قانونيًا بحق هذه المكونات في المشاركة بالعملية السياسية، بل يمثل أيضًا جزءًا من جهود معالجة التمييز السياسي الذي ربما عانت منه بعض الأقليات في الفترات السابقة حيث تعرضت هذه الجماعات للإقصاء والتهميش في كثير من الأحيان ورغم الشكوك المحيطة بالنظام تبقى الكوتا أداة أساسية لضمان الاستقرار السياسي والاجتماعي في العراق، الذي يتسم بالتنوع ومع ذلك هناك حاجة ملحة لتعزيز الرقابة على آلية الترشيح والتصويت المتعلقة بهذه المقاعد وضمان استقلالية مرشحي الكوتا حتى لا يصبح تمثيل الأقليات مجرد شكل خارجي يخدم مصالح الكتل الكبرى.

المطلب الثاني: التحديات التي تواجه تمثيل الأقليات ضمن الكوتا

رغم أن القوانين الانتخابية العراقية نصت صراحة على تخصيص عدد من المقاعد للأقليات، فإن ذلك لم يكن كافيًا لضمان تمثيلهم الفعلي أو حماية حقوقهم السياسية والاجتماعية ويكشف تحليل النصوص القانونية والقضائية ذات الصلة عن مفارقة واضحة بين الاعتراف القانوني بالحقوق وبين القدرة على تحقيق هذه الحقوق في الواقع العملي

أولاً: التحديات الدستورية والقانونية المنظمة لكوتا الأقليات

تتمثل ابرز التحديات الدستورية التي تواجه نظام كوتا الأقليات في التعارض الظاهري مع مبدأ المساواة ، فعلى الرغم ان الهدف من الكوتا هو تحقيق غاية نبيلة تتمثل في ضمان تمثيل عادل للأقليات الأ أن التطبيق يثير تساؤل جوهري ، كيف من الممكن تخصيص مقاعد لفئة من المواطنين ، وبين مبدأ المساواة أمام القانون والذي يعد ركيزة أساسية في أي نظام ديمقراطي حديث ، والذي يقضي بمعاملة جميع المواطنين على قدم المساواة وبدون استثناء ، مع هذا المفهوم فإن الكوتا تمثل بطبيعتها تمييزا عادلا بهدف تصحيح اختلال تاريخي أو مجتمعي ويرى الخبراء بان هذا التمييز اذا كان مؤقتا ويعالج تهمة حقيقي فهو يتماشى مع مبادئ المساواة الدستورية ويعمل على تعزيزها عن طريق المساواة الجوهرية (العبيدي ، 2009،ص.9) ان كوتا الأقليات في جوهرها تطبيق لمفاهيم " العدالة التصحيحية " و " التمييز الإيجابي " والذي يهدف الى المعالجة للفئات المهمشة تاريخيا وبنوييا (عيسى ،2024، ص.638) ويرى الفيلسوف جونز ان التمييز يمكن ان يكون أساسا لتحقيق توزيع عادل للحقوق والفرص مع الأخذ بعين الاعتبار المجتمعات المهمشة والضعيفة (دياني،2014، ص.322) ومن هذا المنظور نرى الكوتا بانها مبدأ لتحقيق " تكافؤ الفرص الفعلي " وليست مجرد مساواة شكلية يضمن بها وصول الفئات المهمشة الى مراكز التأثير السياسي ومع كل ذلك هنالك تحديات دستورية تبرز في الأفق عند تطبيق النظام ففي أمريكا أثارت قضايا متعلقة بالحصص الجامعية لأعراق معينة (الطيار ،2024، ص.687) جدلا واسعا متعلقا بالتعديل الرابع عشر للدستور الخاص بالحماية المتساوية القضية تتلخص بان رجل ابيض قدم طلب للالتحاق بكلية الطب بجامعة كاليفورنيا اكثر من مرة وتم رفضه في الوقت التي كانت الجامعة خصصت 16 مقعد من اصل 100 مقعد للطلاب من الأقليات ضمن برنامج خاص بدرجات ومؤهلات اقل رفع (Allan Bakke) دعوى قضائية بان النظام يمثل تمييز عكسي ضده على أساس العرق ، وهو انتهاك للتعديل الرابع عشر للدستور الأمريكي ، حكمت المحكمة بان نظام الحصص التي تتبعه الجامعة غير دستوري وان السماح بالنظر إلى العرق كأحد العوامل ضمن مجموعة واسعة من العوامل الأخرى عند تقييم للطلبة المتقدمين (438 /U.S / 265 / 1978) وفي تطور لاحق في عام 2023 انهي من قبل المحكمة هذا المبدأ ، هذا الجدل ينعكس على التوتر بين السعي لتحقيق مبدأ المساواة والتمثيل العادل (Library of Congress) ، وفي سياق العراق على الرغم من ان الدستور نص وفي المادة 14 على مبدأ المساواة الأ ان المادة 47 قد منحت المشرع صلاحية تحديد عدد المقاعد التي تخصص للكوتا وهذا يعكس اعتراف ضمنا بالتمييز الإيجابي (Yahy,2020, p.527) ، ان التطبيق العملي يواجه تحديات خاصة بما يتعلق بعدم تحول الكوتا الى أداة بيد الأحزاب المتنفذة على حساب استقلالية ممثلي الأقليات (الأرناؤوطي، 2024،ص.92) كما أقرت القوانين الانتخابية العراقية نظام الكوتا للمكونات الأقل عدداً بهدف ضمان تمثيلهم، ومن أبرز هذه النصوص: قانون انتخابات مجالس المحافظات رقم 12 لسنة 2018 نص في المادة (15) على تخصيص عدد من المقاعد لأقليات مثل المسيحيين، الصابئة المندائيين، الكرد الفيليين، اليزيديين، والشبك، موزعة على محافظات بغداد، نينوى، البصرة، واسط، وميسان، قانون انتخابات مجلس النواب رقم 9 لسنة 2020 أكد في المادة (13) على تخصيص تسعة مقاعد كوتا للمكونات الدينية والقومية المذكورة آنفاً موزعة جغرافياً على خمس محافظات ، مع ملاحظة أن هذه الحصص لا تؤثر على مقاعدهم إن شاركوا ضمن قوائم وطنية ، نظام توزيع المقاعد الصادر عن المفوضية المستقلة للانتخابات لسنة 2021 ، أوضح أن المقاعد الخاصة ببعض المكونات مثل المسيحيين والصابئة تحتسب ضمن دائرة انتخابية واحدة على مستوى العراق بينما تخص المكونات الأخرى دوائر محددة في محافظات بعينها ، قرار المحكمة الاتحادية العليا الصادر في شباط 2022 الذي قضى بعدم دستورية تمثيل بعض المقاعد ، وفي تطور مهم يتعلق بنظام الكوتا أصدرت المحكمة الاتحادية العليا في العراق يوم 22 فبراير 2022 حكماً بعدم دستورية الفقرات (ب، د، هـ) من البند الثاني للمادة (13) من قانون الانتخابات رقم 9 لعام 2020 (قرار /43/اتحادية /2021) ان المادة 13/البند الثاني من القانون حددت مقاعد الكوتا في البرلمان قد الغيت مقعد اليزيديين والشبك في نينوى ومقعد الكرد الفيليين في واسط وأبقت على مقاعد المسيحيين ومقعد المكون الصابئي ، كما أوصت المحكمة مجلس النواب بإلغاء النصوص غير الدستورية والعمل على تشريع نصوص بديلة تضمن المساواة بين هذه المكونات والمكونين المسيحي والصابئي اللذين يتمتعان بتمثيل ضمن دائرة انتخابية واحدة على مستوى المحافظة (الأناضول، 2022، نت)

واعتربت المدعية بهذا القرار بأنه قرارا تميزيا بحق المكون الايزيدي والمكونات الأخرى، فالقانون يخصص مقعد واحد للمكون الايزيدي في محافظة نينوى بينما ان المكونات الأخرى كالمكون المسيحي لديه مقاعد في عدة محافظات ، ان ذلك يعتبر تميزا جغرافيا ويحرم المكون الايزيدي في محافظات أخرى مثل دهوك من الترشيح والانتخاب لمقاعد الكوتا ونفس الحال ينطبق على مكون الكرد الفيلية في محافظة واسط مع وجود هذا المكون في محافظات أخرى من العراق، وهذا مخالف لمبدأ تكافؤ الفرص والمساواة وعدم دستورية ان تحصر مقاعد للأقليات في محافظات معينة ، واكد القرار على وحدة الشعب العراقي وان مجلس النواب يجب ان يمثل كل مكونات الشعب وبشكل عادل فقد الغي القرار التمييز الجغرافي بتخصيص مقاعد لكوتا الأقليات وأوجب البرلمان ان يعدل القانون لضمان المساواة مع باقي المكونات ويمثل هذا القرار وثيقة مهمة للتحديات التي تواجه كوتا الأقليات ، بالكشف عن النصوص القانونية التي في الأصل وضعت لضمان التمثيل بنوع من التمييز غير المباشر (التمييز على أساس الموقع الجغرافي) ، وأوضح القرار الدور الحازم الذي اتخذته المحكمة الاتحادية لضمان حقوق الأقليات عن طريق الغاء للنصوص الغير دستورية وتصحيح المسار التشريعي وضمانه توافقه مع مبادئ الدستور والتمثيل الفعال الذي يجب ان يعكس التوزيع السكاني و الجغرافي للأقليات ليكون تمثيلا عادلا ، وللأسف لم يتم مجلس النواب العراقي بأجراء التعديلات التشريعية المطلوبة لتنفيذ هذا القرار، وتعاملت المفوضية العليا المستقلة للانتخابات مع هذا القرار بمهنية حيث اعترفت بضرورة التطبيق وأخطرت السلطة التشريعية بوجود تعديل القانون لكن يبقى دورها تنفيذيا و فنيا ، وتجدر الإشارة الى قرار سابق من المحكمة الاتحادية خاص بالمادة نفسها من قانون الانتخابات (قرار رقم 45/اتحادية، 2020) أن هذه المادة لا تتعارض مع أحكام الدستور كما أوضح قرار المحكمة الاتحادية أن جعل العراق منطقة انتخابية واحدة بالنسبة للكرد الفيلين من عدمه هو خيار تشريعي يعود تقديره الى مجلس النواب ، وقد جددت تطورات سياسية أخرى أهمها قرار المحكمة الاتحادية الغاء احد عشر مقعدا من مقاعد البرلمان (قرار المحكمة الاتحادية ، 83/ اتحادية /2023) الذي خلق نوعا من الإرباك والتناقض فبينما كان قرار المحكمة الأول يهدف الى توسيع كوتا الأقليات وضمان عدالتها جاء القرار الثاني لإلغاء جزء مهم منها ، ففي إقليم كردستان تم الغاء مقاعد الكوتا من الأقليات القومية الكلدان والأرمن والتركمان والأشوريين وكما فعل بالقانون (رقم 1/ لسنة 1992) الذي يعتبر الإطار الذي ضمن للأقليات تمثيلا برلمانيا عن طريق نظام الكوتا وهو القانون الأساس الذي نظم أولى الانتخابات البرلمانية وتشكيل منطق الحكم الذاتي قررت المحكمة الغاء (11) من مقاعد الكوتا وقضت بعدم دستورتيتها وتوحيد نظم الانتخابات بان يكون الإقليم دائرة انتخابية واحدة أو متعددة حسب التعديل الجديد وان يتم التسجيل ضمن سجل انتخابي موحد وهذا يعني بان الأقليات سوف تتنافس على المقاعد العامة مع بقية الأحزاب ، تقليص عدد أعضاء البرلمان نتيجة لقرار المحكمة بإلغاء 11 مقعد من 111 الى 100 مقعد واعتبر معارضون لهذا القرار بان الأقليات فقدوا حرياتهم السياسية من التصويت والانتخاب والترشيح واعاد هذا القرار بأنه مخالفة دستورية ومخالف للمادة الخامسة من الدستور العراقي لان السيادة فقط للقانون والشعب هو من يمثل مصدر السلطات يمارس ذلك بالاقتراع السري وفق صناديق الاقتراع وهو لا ينسجم مع مواد الدستور فالمادة 14 فان التمييز وبالضد من تمثيل الأقليات والمادة 16 من الدستور التي تتكلم عن تكافؤ الفرص كحق لجميع العراقيين والمادة 125 الخاص بالحقوق السياسية والإدارية والثقافية للقوميات المختلفة كالكلدان والأشوريين والتركمان فبذلك القرار قد تم تهميش حقوقهم المدنية والثقافية والتعليمية ، استند الحكم إلى أن هذه الفقرات تتعارض مع مبدأ المساواة بين جميع المواطنين كما يحدده الدستور العراقي والذي اثر على تمثيل الأقليات بإقليم كردستان العراق وترجم مدى حساسية هذا التوازن وعلى ضرورة المراجعة الحثيثة لضمان حقوق الأقليات من دون المساس بمبدأ دستوري (خيران ، 2024، ص.254) ان هذا الحق مبني على التعايش السلمي واحترام الخصوصي للمكونات الدينية والقومية، وعليه فان حق الكوتا لا يتقاطع مع المادة 20 والمادة 121/أولا التي تخص سلطات الإقليم وأثار القرار ردود أفعال محلية ودولية واسعة، حيث استند قرار المحكمة بان المقاعد المخصصة تتعارض مع مبادئ دستورية أساسية وفي المقابل يرى معارضون ان القرار نفسه هو يخالف الدستور

المادة الدستورية	النص القانوني باختصار	مضمون المادة	أوجه الخلاف مع كوتا الأقليات
المادة 5	الشعب مصدر السلطات والسيادة للقانون	المادة تنص على أن السلطة التشريعية تستمد شرعيتها من الشعب عبر الانتخابات	المحكمة اعتبرت أن تخصيص المقاعد دون الرجوع لإرادة الشعب إخلالاً بمبدأ السيادة الشعبية
المادة 14	العراقيين متساوون أمام القانون من دون تمييز	المساواة التامة في الحقوق والواجبات	اعتبرت المحكمة أن تخصيص مقاعد محددة لأقليات معينة دون أخرى يشكل تمييزاً
المادة 16	تكافؤ الفرص حق لجميع العراقيين	فرص متساوية للوصول الى المناصب والمواقع العامة	أت المحكمة أن نظام الكوتا المقترح لا يوفر فرصة متساوية لجميع المواطنين في التمثيل
المادة 125	جميع الحقوق الإدارية والسياسية والثقافية مضمونة للجميع	صيانة حقوق الأقليات في جميع المجالات	المحكمة اعتبرت أن الكوتا بشكائها الحالي تمس بجوهر هذه الحقوق إذا لم تُنظم بطريقة عادلة ومنتساوية

يوضح الجدول رقم (2) المواد الدستورية التي كانت محور النقاش في هذا القرار حيث فسرتها المحكمة بطريقة أدت إلى الإلغاء بينما يراها المعارضون ضماناً لوجود كوتا الأقليات

من وجهة نظر قانونية كان الأولى بالمحكمة الاتحادية تصحيح الخطأ في اليه منح الكوتا بدلاً من إلغاء المقاعد بالكامل، وخاصة بان الحق في التمثيل النيابي للأقليات مبني على مبدأ التعايش السلمي واحترام خصوصية الأقليات، وقد أثار القرار ردود أفعال محلية داخل الإقليم ودولية واسعة، ويرى الباحث ان الحل الأسلم يكمن في ان يستمر الضغط السياسي والتحالف مع الأحزاب الكبرى مع حشد الدعم الدولي بهدف إعادة تأسيس ضمانات دستورية وقانونية لتمثيل الأقليات

ثانياً: أبرز الإشكالات في التطبيق الواقعي لنظام الكوتا مع حلول إصلاحية بالرغم من الإطار القانوني المنظم إلا أن التطبيق العملي لنظام الكوتا يعاني من عدة اختلالات منها

أ : التمثيل الشكلي مقابل التمكين الفعلي اقتصر النظام على تخصيص مقاعد دون توفير أدوات سياسية أو مؤسسية تضمن ترجمة هذا التمثيل إلى قرارات أو سياسات تخدم المكونات المعنية مع إمكانية هيمنة الأحزاب الكبرى في ظل غياب الضوابط الكافية تستطيع الأحزاب السياسية الكبرى توجيه ناخبها للتصويت لصالح مرشحين من الأقليات (ناجي، نت) موالين لها مما يؤدي إلى مصادرة التمثيل الحقيقي للأقلية المعنية عدم وجود سجل انتخابي خاص بالأقليات يتيح ذلك لكل الناخبين التصويت على مقاعد الكوتا، وهو ما يفقد النظام هدفه الأساسي المتمثل في تمكين أبناء الأقلية أنفسهم من اختيار ممثليهم بحرية ضعف الوعي الانتخابي داخل الأقليات ما يؤدي إلى ضعف المشاركة الفعالة في الانتخابات وتراجع القدرة على اختيار ممثلين يعبرون عن مصالح المكون، فضلاً عن سهولة التلاعب بخياراتهم من قبل أطراف سياسية أخرى غياب رقابة دستورية على أداء ممثلي الكوتا ما يسمح لبعضهم بالعمل في خدمة الأحزاب الكبرى بدلاً من التعبير عن احتياجات (المرهج، 2022، ص.7) وأولويات المكون الذي يفترض أنهم يمثلونه

ب- التوزيع الجغرافي المحدود غالباً ما يتم ربط تمثيل الأقليات بمحافظات معينة بينما يعيش بعض أفراد هذه الأقليات خارج تلك المحافظات الأمر الذي يؤدي إلى تهميش جزء كبير منهم سياسياً (الطائي، 2015، ص.24)

ت- التحكم الحزبي في مرشحي الكوتا لقد شهدت بعض الدورات الانتخابية دعماً من أحزاب كبيرة لمرشحين على مقاعد الكوتا لكن الهدف كان غالباً خدمة مصالحها بدلاً من تمثيل الأقليات بشكل فعلي وهذا أدى إلى تحول "الكوتا من وسيلة لحماية الأقليات إلى وسيلة لاستغلالهم" (سلوم، 2013، ص.45)

ح- عدم كفاية المقاعد يرى البعض من الباحثين أن العدد الموجود حالياً من المقاعد غير كافٍ لضمان تمثيل عادل للأقليات خصوصاً مع ازدياد وعي هذه المكونات ورغبتها في تمثيل سياسي أوسع (العيساوي، 2023، نت)

الخاتمة

إن إدخال كوتا الأقليات في القوانين الانتخابية بالعراق قد باتت خطوة هامة لضمان مشاركة فعالة من الجميع في الحياة السياسية فقد مكنت بعض الفئات ذات التمثيل الضعيف من التعبير عن أفكارها داخل البرلمان مما ساعد على معالجة مشكلة أساسية تواجه النظام الديمقراطي وأكدت على إمكانية وجود نظام ديمقراطي يخدم الجميع، وليس الأغلبية فحسب، لكن لم تكن النتائج على الأرض مثالية حيث ظهرت مشكلات سياسية وقانونية عديدة مثلاً استغلال هذا النظام من قبل الأحزاب الكبيرة وتدخلها في اختيار ممثلي الأقليات فضلاً عن استخدام الكوتا كوسيلة لتحقيق أهداف سياسية بدلاً من أن تكون أداة للتمكين الفعلي وهذا يشير إلى أن وجود نص قانوني لا يكفي لوحده بل يتطلب توفير ضمانات قانونية وتنظيمية تضمن استقلالية قرارات ممثلي الأقليات مما يستلزم مراجعة تشريعية حقيقية.

أهم النتائج:

1 - ان نظام كوتا الأقليات يواجه إشكاليات معقدة تتأرجح بين ضرورة تحقيق " التميز الإيجابي " لضمان تمثيل للفئات المهمشة، وبين خطر ان تمس مبدأ المساواة، وان قرارات المحكمة الاتحادية المتناقضة الى حالة عدم استقرار تشريعي كشفت عن توتر بين حماية حقوق المكونات المهمشة وضمان العدالة من جهة وبين ان تلغي هذه الحقوق باسم المساواة الشكلية من جهة أخرى مما عكس تحدياً خطيراً في الموازنة بين العدالة التصحيحية والمبادئ الديمقراطية والدستورية.

2- تظل الأقليات في موقف محرج حيث تتعرض لضغوط من المكونات الكبيرة وتعارض المصالح الضيقة يتجسد نظام الكوتا كأحد أشكال التمييز الإيجابي الذي يهدف إلى ضمان العدالة في التمثيل للمجتمع العراقي المتنوع في هذا الإطار ينص قانون انتخابات مجلس النواب العراقي لعام 2020 على تخصيص تسعة مقاعد للأقليات موزعة حسب المكونات والمناطق ومع ذلك تواجه آلية تنفيذ الكوتا مشاكل متعددة مثل عدم وجود استقلالية كاملة للمرشحين واستغلال بعض الأحزاب السياسية لبعض المقاعد مما يضعف من فاعليتهم في المجال التشريعي كما أن هناك نقصاً في الضوابط القانونية الكافية التي تضمن أن تعكس هذه المقاعد تمثيلاً حقيقياً للأقليات من داخل مجتمعاته

3- لقد أرسى الدستور العراقي لعام 2005 والقوانين الانتخابية المتتالية الأساس الدستوري والتشريعي لمبدأ كوتا الأقليات و يهدف هذا التخصيص للمقاعد في البرلمان إلى ضمان تمثيل عادل للفئات المتنوعة التي عانت من التهميش ويعكس التزاماً بمبدأ العدالة التصحيحية ولكن قصور الأطر القانونية وآليات الحماية تظهر الدراسة أن الأطر القانونية الحالية على الرغم من أهميتها في إقرار الكوتا، تفتقر إلى آليات حماية فعالة تضمن استقلالية نواب الكوتا وتمنع استغلال مقاعدهم ، كما أن غياب الدعم المالي والإعلامي الكافي للمرشحين المستقلين من الأقليات يحد من قدرتهم على المنافسة بفعالية ضمن النظام الانتخابي.

4 - على الرغم من النوايا الحسنة والأهداف النبيلة لنظام الكوتا يواجه تطبيقه العملي تحديات جوهرية تحول دون تحقيق تمثيل حقيقي وفعال، ففي كثير من الحالات تحولت الكوتا إلى آلية شكلية تستغلها الأحزاب السياسية الكبرى لتعزيز نفوذها مما يفرغ النظام من مضمونه ويجعل ممثلي الأقليات خاضعين لأجندات حزبية لا تعبر بالضرورة عن مصالح مجتمعاتهم الأصلية.

التوصيات: لتعزيز فعالية كوتا الأقليات وضمان تأدية دورها بشكل فاعل يوصي الباحث بما يلي

1- من الأهمية إعادة النظر في آليات الحماية المستخدمة حالياً حيث أظهرت التجارب أن هناك نقاط ضعف واضحة في النظام ربما الحل لا يكمن في التخلي عن الفكرة بل في وضع ضوابط أكثر فعالية وتفعيل دور المؤسسات الرقابية يجب تعزيز دور المحكمة الاتحادية العليا في الرقابة على دستورية القوانين الانتخابية وتطبيقاتها والتصدي لأي محاولات للتحايل على أهداف الكوتا كما ينبغي للمفوضية العليا المستقلة للانتخابات تعزيز دورها في مراقبة تمويل حملات مرشحي الكوتا وضمان نزاهة العملية الانتخابية.

2- يوصي الباحث بضرورة قيام السلطة التشريعية بالإسراع في تعديل قوانين الانتخابات لمعالجة الفراغ التشريعي، الناتج عن قرارات المحكمة الاتحادية، عبر وضع اليه جديدة لكوتا الأقليات تضمن تمثيلاً عادلاً وشاملاً لجميع المكونات في مناطق تواجدهم بدل من حصرها في دوائر انتخابية محدودة لينسجم مع مبادئ تكافؤ الفرص التي أقرتها قرارات المحكمة نفسها وأقرها الدستور

3- مراجعة دورية لتوزيع المقاعد بناءً على البيانات الديموغرافية، وتحديث البيانات بشكل دوري ومنتظم وربط توزيع مقاعد الكوتا بنتائج هذا التعداد لضمان عدالة التمثيل ومواكبته للتغيرات السكانية الفعلية.

4- يجب إجراء دراسات ميدانية دورية لتقييم مدى رضا الأقليات عن تمثيلهم وفاعلية نظام الكوتا في تلبية احتياجاتهم، وتفعيل الدور التشريعي لنواب الكوتا وضمان تمثيل نواب الأقليات في اللجان البرلمانية المختلفة وخاصة تلك التي تُعنى بحقوق الإنسان والتشريعات والقضايا التي تمس مجتمعاتهم بشكل مباشر ليكون لهم دور فاعل في عملية صنع القرار وليس مجرد حضور شكلي.

المراجع

أولاً: الكتب

1. أطنائي، زيد، عباس. (2015). أقليات العراق في العهد الملكي: دراسة في الدور السياسي والبرلماني (ط. 1). بغداد: دار الرافدين للطباعة والنشر والتوزيع،
2. المعاييرجي أميرة، تمثيل المرأة في المجالس النيابية دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، 2010،
3. جبرون محمد، وآخرون، 2014، مما العدالة دراسة في السياسات العربية، قطر، مركز العربي للأبحاث والدراسات السياسية.
4. دياني، مراد. (2014). *حرية-مساواة-اندماج اجتماعي: نظرية العدالة في النموذج الليبرالي المستدام*. المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات،
5. رشيد، عبد الوهاب حميد. (2006). التحول الديمقراطي في العراق: المواريث التاريخية والأسس الثقافية والمحددات الخارجية. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الأولى.
6. سلوم، سعد. (2013). الأقلية في العراق: الإطار القانوني وسبل التمثيل السياسي والثقافي. الطبعة الأولى. بغداد: مؤسسة مسارات للتنمية الثقافية والإعلامية. رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق ببغداد.

ثانياً: الدوريات والمجلات

1. الأرنؤوطي، أحمد حميد عباس، ومحمد حسوبي، (2022)، الحقوق السياسية والاجتماعية في الدستور العراقي لعام 2005 ما بين النص والواقع العملي، مجلة العلوم الإنسانية، ال عدد3، المجلد،3،
2. ألبهادلي، عمار صالح جبار. (2023). النظام الانتخابي في العراق بعد 2003: مجلة الدراسات الدولية. ال عدد93.
3. الجابري، ستار جبار، 2025، نتائج الانتخابات البرلمانية العراقية 2021 دراسة تحليلية، مجلة كلية القانون والعلوم السياسية، بغداد، العدد 28.
4. التميمي، جابر حسين علي، 2022، حدود اختصاص المحكمة الاتحادية العليا في الرقابة على دستورية القوانين في العراق دراسة مقارنة، مجلة واسط للعلوم الإنسانية، مجلد 18، عدد، 1، <https://doi.org/10.31185/Vol18.Iss50.183>
5. أشكري، علي يوسف، ناصر حازم محمد 2025، مبدأ المساواة والكويت النسوية في العراق، مجلة أشور للعلوم القانونية والسياسية، المجلد 2، ال عدد1.
6. أطيوار، روافد (2022)، التنظيم القانوني للكويت النسائية وفق دستور جمهورية العراق لعام 2005: دراسة مقارنة مجلة ابن خلدون للدراسات والأبحاث المجلد 2، ال عدد6.
7. العبيدي، أحمد فاضل حسين، (2009). نصوص دستور العراق 2005 ودورها في حماية مبدأ المساواة، مجلة ديالى للبحوث الإنسانية، كلية الحقوق جامعة ديالى، العدد 41.
8. النصير اوي، وحناء رزاق عبد ،2022، النظم الانتخابية ونظام التمثيل النسبي العراق أنموذجاً، مجلة لا رك للفلسفة واللسانيات والعلوم الإنسانية، واسط، المجلد 2 العدد45، <https://doi.org/10.31185/lark.Vol2.Iss45.2311>
9. جودة، احمد عبد الله، طالب / مصدق عادل، 2021، التنظيم القانوني لتوزيع المقاعد النيابية في العراق في ظل قانون رقم (45) لسنة 2013 المعدل وآثاره على قيمة المقعد النيابي، عدد خاص لبحوث التدريسيين مع طلبة الدراسات العليا مجلة العلوم القانونية، الجزء الثالث، المجلد، 36،
10. حمد، زياد يوسف، 2023، دور المنظمات الدولية في حماية حقوق الإنسان بعد عام 2003 دراسة في ضوء بعثة الأمم المتحدة (يونامي)، بحث في مؤتمر كلية القانون والعلوم السياسية، جامعة ديالى، مجلة العلوم القانونية والسياسية.

11. خيران، نورس عيسى (2024)، شروط الدعوى الدستورية أمام المحكمة الاتحادية العليا في العراق، مجلة العلوم الإنسانية والطبيعية العدد 5، المجلد 7.

12. رشيد، أسماء جميل. (2021). الكوتا النسائية نشأتها أنماطها وتطبيقاتها في العراق والدول العربية. مجلة الأهداب، (137).

13. شيت، بشار نصر الدين محمد. (2018). نظام الانتخابات في العراق وأثره على الحرية السياسية. مجلة دراسات البصرة العدد، مجلد 13 جامعة البصرة – مركز دراسات البصرة والخليج العربي،

ثالثا: الرسائل والإطريح الجامعية

1- الزبيدي، محمد عبد الرضا جابر. (2020). التمثيل السياسي للأقليات في العراق بعد عام 2003 (أطروحة ماجستير، جامعة كربلاء، كلية القانون والسياسة)..

2- النصراوي، وجناء رزاق، 2025، دور المرجعية الدينية في القانون العام في العراق، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية القانون، جامعة قم، إيران.

3- خوري، سمية، 2024، العدالة الليبرالية عند جون رولز، أطروحة دكتوراه منشورة، جامعة باتنا الحاج خضر، الجزائر.

4- عساف، فايز عبد الله، 2010، الأقليات وأثرها في استقلال الدولة القومية أكراد العراق نمودجا، رسالة ماجستير، كلية الآداب والعلوم، جامعة الشرق الأوسط، عمان، الأردن). المنظومة للرسائل الجامعية

رابعا: الدساتير والمعاهدات الدولية

1- دستور جمهورية العراق. (2005). الدستور الدائم لجمهورية العراق. المادة 47.

2- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية 1966 الأمم المتحدة المادة 27

خامسا: القوانين

1- قانون انتخاب مجلس النواب رقم 9 لسنة 2020، المادة 13/ثانيا.

2- القانون الانتخابي رقم 16 لسنة 2005.

3- قانون الانتخابات رقم (45) لسنة 2005.

4- قانون الانتخابات رقم 9 لسنة 2018.

5- قانون انتخابات برلمان إقليم كردستان رقم 1 لسنة 1992.

6- قانون انتخابات مجالس المحافظات رقم 12 لسنة 2018

7- نظام توزيع المقاعد الصادر عن المفوضية المستقلة للانتخابات لسنة 2021

سادسا: قرارات المحاكم

- 1- قرار المحكمة الاتحادية رقم 83/اتحادية/في لسنة 2023
- 2- قرار المحكمة الاتحادية رقم 43/اتحادية/في لسنة 2021
- 3- قرار المحكمة الاتحادية رقم 45/اتحادية/في لسنة 2020
- 4- قرار Regents of the University of California v. Bakke، 438 S.U. 265، سنة القرار، 1978

سابعا: التقارير

- 1- هيام علي المرهج، 2022، الأقليات العراقية مشكلة التمثيل، مركز البيان للدراسات والتخطيط، بغداد، ص7
[/https://www.bayancenter.org/2022/12/9166](https://www.bayancenter.org/2022/12/9166)
- 2- المفوضية العليا المستقلة للانتخابات. (2021). تقرير رسمي حول انتخابات مجلس النواب العراقي 2021. بغداد: دائرة الإعلام والاتصال.
- 3- المفوضية العليا المستقلة للانتخابات. (2021). تقرير فني حول تطبيق قانون الانتخابات رقم (9) لسنة 2020 وتوزيع مقاعد الكوتا للأقليات. بغداد: المفوضية العليا المستقلة للانتخابات، ص 12. متاح على الرابط <https://ihec.iq>
https://ihec.iq/the-results-of-the-parliament-elections-2021/?utm_source=chatgpt.com

ثامنا: المصادر الإلكترونية

- 1- العيساوي، عبد العزيز، عليوي، (2023). الأقليات في قانون الانتخابات: هل أفرغت الكوتا من محتواها بغداد مركز، البيان للدراسات والتخطيط، https://www.bayancenter.org/2023/04/9651/?utm_source=chatgpt.com
- 2- الأناضول. (2022، 22 شباط). العراق.. المحكمة الاتحادية تلغي فقرات في قانون الانتخابات تخص كوتا الأقليات. <https://www.aa.com.tr/ar/الدول-العربية/العراق-المحكمة-الاتحادية-تلغي-فقرات-في-قانون-الانتخابات/2510162>
- 3- ناجي، علي، 2021، نظام الكوتا في البرلمان العراقي: هل يمثل نواب الأقليات مكوّناتهم، <https://7al.net/2021/07/20>
- 4- مكتبة الكونغرس (Library of Congress)،

[/https://www.loc.gov/item/usrep438265](https://www.loc.gov/item/usrep438265)

تاسعا: المصادر الأجنبية

- 1- Abdullah, F. H., & Hama, H. H. (2020). Minority Representation and Reserved Legislative Seats (3)in Iraqi Kurdistan. Contemporary Review of the Middle East, 7
<https://eprints.tiu.edu.iq/331/1/10.1177%402347798920939821.pdf>

2- Yahya, A. M., & Mail, I. D. (2024). The Principle of Equality in the Iraqi Constitution of 2005: [6] A Critical Study. Journal Of the Iraqia University, 50(1),

<https://iasj.rdd.edu.iq/journals/uploads/2024/12/16/b1c6073b13e7efef3c780d9ea3caa8eb.pdf>

References

. first: Books

1. Al-Taie, Zaid, Abbas. (2015). *Minorities of Iraq in the Royal Era: A Study in Political and Parliamentary Role* (1st ed.). Baghdad: Dar Al-Rafidain for Printing, Publishing and Distribution.
2. Al-Maayarji, Amira. (2010). *Women's Representation in Parliamentary Councils: A Comparative Study*. Dar Al-Nahda Al-Arabiya.
3. Jabroun, Mohammed, et al. (2014). *From Justice: A Study in Arab Policies*. Qatar: Arab Center for Research and Policy Studies.
4. Diani, Mourad. (2014). *Freedom – Equality – Social Integration: The Theory of Justice in the Sustainable Liberal Model*. Arab Center for Research and Policy Studies.
5. Rashid, Abdul Wahab Hamid. (2006). *Democratic Transformation in Iraq: Historical Legacies, Cultural Foundations, and External Determinants*. Beirut: Center for Arab Unity Studies, First Edition.
6. Salloum, Saad. (2013). *Minorities in Iraq: Legal Framework and Means of Political and Cultural Representation*. First Edition. Baghdad: Masarat Foundation for Cultural and Media Development. Deposit

second: Periodicals and Journals

1. Al-Arnaouti, Ahmed Hamid Abbas, and Mohammed Hassoubi. (2022). *Political and Social Rights in the Iraqi Constitution of 2005: Between Text and Practical Reality*. Journal of Human Sciences, Vol. 3, Issue 3.
2. Al-Bahadli, Ammar Saleh Jabbar. (2023). *The Electoral System in Iraq After 2003*. Journal of International Studies, Issue 93.
3. Al-Jabri, Sattar Jabbar. (2025). *Results of the Iraqi Parliamentary Elections 2021: An Analytical Study*. Journal of the College of Law and Political Science, Baghdad, Issue 28.
4. Al-Shukri, Ali Yousef, Nasser Hazem Mohammed. (2025). *The Principle of Equality and Women's Quota in Iraq*. Ashour Journal for Legal and Political Sciences, Vol. 2, Issue 1.
5. Al-Tayyar, Rawafid. (2022). *Legal Regulation of Women's Quota According to the Constitution of the Republic of Iraq of 2005: A Comparative Study*. Ibn Khaldun Journal for Studies and Research, Vol. 2, Issue 6.
6. Al-Obaidi, Ahmed Fadhel Hussein. (2009). *Texts of the Iraqi Constitution 2005 and its Role in Protecting the Principle of Equality*. Diyala Journal for Human Research, College of Law, Diyala University, Issue 41.
7. Al-Nasirawi, Wajnah Razzaq Abd. (2022). *Electoral Systems and the Proportional Representation System: Iraq as a Model*. Larik Journal of Philosophy, Linguistics and Human Sciences, Wasit, Vol. 2, Issue 45. <https://iasj.rdd.edu.iq/journals/uploads>
8. Jouda, Ahmed Abdullah, Talib / Musaddaq Adel. (2021). *Legal Regulation of the Distribution of Parliamentary Seats in Iraq Under Law No. (45) of 2013 Amended and its Effects on the Value of*

the Parliamentary Seat. Special Issue for Faculty Research with Graduate Students, Journal of Legal Sciences, Part Three, Vol. 36.

9. Hamad, Ziyad Yousef. (2023). *The Role of International Organizations in Protecting Human Rights After 2003: A Study in Light of the United Nations Assistance Mission for Iraq (UNAMI)*. Research presented at the Conference of the College of Law and Political Science, Diyala University, Journal of Legal and Political Sciences.
10. Khairan, Nawras Issa. (2024). *Conditions for Constitutional Lawsuit Before the Federal Supreme Court in Iraq*. Journal of Human and Natural Sciences, Issue 5, Vol. 7.
11. Rashid, Asmaa Jamil. (2021). *Women's Quota: Its Origin, Patterns, and Applications in Iraq and Arab Countries*. Al-Ahdab Journal, (137).
12. Sheet, Bashar Nasser El-Din Mohammed. (2018). *The Electoral System in Iraq and its Impact on Political Freedom*. Basra Studies Journal, Vol. 13, Basra University – Basra and Arabian Gulf Studies Center.

third: Constitutions and International Treaties

1. Al-Zubaidi, Mohammed Abdul Redha Jabir. (2020). *Political Representation of Minorities in Iraq After 2003* (Master's Thesis, University of Karbala, College of Law and Politics).
2. Al-Nasirawi, Wajnah Razzaq. (2025). *The Role of Religious Authority in Public Law in Iraq*. Unpublished Doctoral Dissertation, College of Law, Qom University, Iran.
3. Khoudri, Soumia. (2024). *Liberal Justice According to John Rawls*. Published Doctoral Dissertation, University of Batna Hadj Lakhdar, Algeria.
4. Assaf, Fayez Abdullah. (2010). *Minorities and their Impact on the Independence of the Nation-State: Iraqi Kurds as a Model*. Master's Thesis, Faculty of Arts and Sciences, Middle East University, Amman, Jordan. (Al-Manzuma for University
5. Theses).

Fourth: University Theses and Dissertations

- 1- *Constitution of the Republic of Iraq (2005). Permanent Constitution of the Republic of Iraq. Article 47.*
- 2- *International Covenant on Civil and Political Rights 1966 United Nations Article 27*

Fifth: Laws

1. Law of the Council of Representatives Election No. 9 of 2020, Article 13/Second.
2. Electoral Law No. 16 of 2005.
3. Election Law No. (45) of 2005.
4. Election Law No. 9 of 2018.
5. Kurdistan Region Parliament Election Law No. 1 of 1992.
6. Provincial Councils Election Law No. 12 of 2018.
7. Seat Distribution System issued by the Independent High Electoral Commission for the year 2021.

Sixth: Court Decisions

1. Federal Court Decision No. 83/Federal/for the year 2023.
2. Federal Court Decision No. 43/Federal/for the year 2021.
3. Federal Court Decision No. 45/Federal/for the year 2020.

4. Regents of the University of California v. Bakke, 438 U.S. 265, 1978.

Seventh: Reports

1. Hiyam Ali Al-Marhej. (2022). *Iraqi Minorities: The Problem of Representation*. Al-Bayan Center for Studies and Planning, Baghdad, p. 7. <https://www.bayancenter.org/2022/12/9166/>
2. Independent High Electoral Commission. (2021). *Official Report on the Iraqi Council of Representatives Elections 2021*. Baghdad: Department of Media and Communication.
3. Independent High Electoral Commission. (2021). *Technical Report on the Application of Election Law No. (9) of 2020 and the Distribution of Quota Seats for Minorities*. Baghdad: Independent High Electoral Commission, p. 12. Available at: <https://ihec.iq> https://ihec.iq/the-results-of-the-parliament-elections-2021/?utm_source=chatgpt.com

Eighth: Electronic Sources

1. Al-Issawi, Abdul Aziz, Aliwi. (2023). *Minorities in the Election Law: Has the Quota Been Emptied of its Content?* Baghdad: Al-Bayan Center for Studies and Planning. https://www.bayancenter.org/2023/04/9651/?utm_source=chatgpt.com
2. Anadolu Agency. (2022, February 22). *Iraq.. Federal Court Annuls Paragraphs in Election Law Related to Minority Quota*. <https://www.aa.com.tr/ar/-/الدول-العربية/العراق-المحكمة-الاتحادية-تلغي-فقرات-في-قانون-الانتخابات/2510162/>
3. Naji, Ali. (2021). *The Quota System in the Iraqi Parliament: Do Minority Representatives Represent Their Constituents?* <https://7al.net/2021/07/20>
4. Library of Congress. <https://www.loc.gov/item/usrep438265/>

Ninth: Foreign Sources

1. Abdullah, F. H., & Hama, H. H. (2020). *Minority Representation and Reserved Legislative Seats in Iraqi Kurdistan*. Contemporary Review of the Middle East, 7(3). <https://eprints.tiu.edu.iq/331/1/10.1177%402347798920939821.pdf>
2. Yahya, A. M., & Mail, I. D. (2024). *The Principle of Equality in the Iraqi Constitution of 2005: A Critical Study*. Journal Of the Iraqia University, 50(1). <https://iasj.rdd.edu.iq/journals/uploads/2024/12/16/b1c6073b13e7efef3c78>